

هل تجب الصلاة على الفور حتى ولو لم يخرج وقتها؟ | الشيخ

عبد الله الغنيمان

عبد الله الغنيمان

هل تجب الصلاة على الفور؟ على الفور حتى لو لم يخرج وقتها او ام كان فقط على الصلاة الفائتة؟ لا هذا الكلام في الذي خرج وقتها

[00:00:03](#)

اما اذا كان الوقت باقي فالامر فيه سعة الا ان يتضايق الوقت -

[00:00:23](#)

اذا تضايق الوقت فانها يجب ان يؤديها ولا يؤخرها. غير ان الاوقات لها اختيار ولها اضطرار. فوقت مثلا العشاء الاخرة يمتد الى قرابة

[00:00:23](#)

نصف الليل هذا بوقت اختيار ثم يبقى وقت الاضطرار الى -

[00:00:53](#)

طلوع الفجر الثاني يعني هذا ظرورة وهو وقت اذا ادتها فيه فقد ادتها في وقتها وكذلك الفجر وقتها من طلوع الفجر الى طلوع

[00:00:53](#)

الشمس. هذا كله وقت الان. اذا ادتها في وقت -

[00:01:13](#)

الاخيار من وقت خروج الظهر يعني صيرة الشيء ظله -

[00:01:33](#)

من هذه ادتها وفي وقتها. يصل لها قبل طلوع الشمس وقد صلاتها في وقتها. والعصر لا هو وقت اختيار ولا هو وقت ظرورة. ووقت

الاخيار من وقت خروج الظهر يعني صيرة الشيء ظله -

[00:01:33](#)

الى ان يصير ظل الشيء مثليه يتضاعف. فهنا يبقى وقت الضرورة الى غروب الشمس. نعم -